

شرح الفتوى الحموية (١) | الشیخ یوسف الغفیص

یوسف الغفیص

ان الحمد لله نحمدہ ونستعينہ ونستغفرہ ونتوب اليه ونعود بالله من شرور انفسنا وسبئات اعمالنا من يهدہ الله فلا مصل له ومن يضل فلا هادی له وشهادہ ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وان محمدًا عبده - 00:00:00

رسوله صلی الله علیہ والہ وصحبہ وسلم تسلیماً کثیراً۔ اما بعد ایہا الاخوة فھذ الرسالۃ اھنی الرسالۃ الحمویۃ لشیخ الاسلام ابن تیمیۃ رحمہم الله من الرسائل المشهورۃ عند طلبة العلم۔ وفي الجملة فان جمھور ما ذکر المصنف فیھا - 00:00:20

هو قول في باب الاسماء والصفات. وان كان قد اشار الى مسائل كثيرة في هذه الرسالۃ وضمنها بعض الاشارات الى مسائل تعد من آراء النزاع بين اهل القبلة. ولھذا احبت - 00:00:50

اقدم ببعض المسائل كمقدمة بين يدي شرح هذه الرسالۃ لاحمیتها لبيان غرظ المصنف فیھا في هذه الرسالۃ وهذا معنی ینبغی ان یفطن له ولا سیما اذا كان النظر یقع في کتب المتقدمین من الائمة المصنفة في مسائل اصول الدين - 00:01:20

السنة لعبدالله ابن احمد ولابی بکر الخال وشرح اصول اهل السنة کای والشریعہ للاجر. وقبل ذلك خلق افعال العباد للبخاری الى غير ذلك من الکتب المصنفة على طریقة الاسناد والروایة. وكذا ما ذکرہ الائمة رحمهم الله في - 00:02:00

التي صنفوها في احادیث النبی صلی الله علیہ والہ وسلام. کالصحیحین والسنن وغیرها. ولھذا تجد ان البخاری رحمہم الله لما وضع في اوائل کتابه الصحيح کتاب الایمان فيه الى مسائل كثيرة تتعلق بمسألة مسمی الایمان وما یلتحق به من القول في الاسماء والاحکام - 00:02:30

رد على المرجئة ومن قابلهم من خالف مذهب السلف من الخارج والمعتزلة هذا الاسوء وهذه الاشارة يقصد بها ظبط اغراض المصنفین في هذا الباب. وهذه الرسالۃ التي بين ایدینا وهي الرسالۃ الحمویۃ لشیخ الاسلام رحمہم الله هي كذلك من هذا الوجه. هي كذلك من هذا الوجه - 00:03:00

بمعنى ان فيها جملة من الاشارات الى تحقیق آلا تکاد تقع عليه في کتب المتأخرین وانما اختص به هذا الامام رحمہم الله. القول في باب الاسماء والصفات وهذه المسألة الاولی في مقدمات هذه الرسالۃ القول في باب الاسماء والصفات من القول في مسائل اصول - 00:03:30

الدين فالقول في اوصاف الرب سبحانه وتعالی واسمائه هو من القول في باب اصول الدين وان كان هنا يشار الى ان المصنف اعني شیخ الاسلام ذکر في غير محل من کتبه - 00:04:00

ان تقسیم الدين الى اصول وفروع على ما حده کثير من المتكلمين واهل الاصول والفقهاء انما هو بدعة لم یتكلم بها السلف. وهذا المعنی الذي ذکرہ المصنف في بعض الموارد من کتبه - 00:04:20

لا یشكل مع ما تجده کثیرا في کلام شیخ الاسلام من ذکرہ او من تعیینه بعض المسائل وبعض الابواب بانها من مسائل اصول الدين. وذلك ان جمیع المسلمين بما في ذلك السلف رحمهم الله - 00:04:40

قد اجمعوا على ان في دین الاسلام ما هو من الاصول اي من اصول الدين وما هو دونه. ولھذا النبی صلی الله علیہ والہ وسلام کما في الصحيحین في حديث ابن عمر قال بنی الاسلام على خمس وفي حديث ابی هریرة وعمر ابن الخطاب لما - 00:05:00

جاء جبریل یسأله النبی صلی الله علیہ وسلام عن الایمان والاسلام عین له بخمس في الاسلام وبست في الایمان. مع ان الایمان لا يختص بهذا التعيین وان كان هذا التعيین سائر المسائل والشراعی فانها تعود اليه اما بطريق التظمن - 00:05:20

او بطريق اللزوم وكذلك ما قيل في الاسلام. ولكن يبقى ان تعيين المسائل بانها من مسائل اصول الدين هذا لا اشكال فيه البتة وليس هو من محال النزاع لا بين السلف ولا غيرهم. وإنما الذيعني شيخ الاسلام رحمة الله بربه - 00:05:40

هو ما استعمله كثير من المتكلمين ومن آآقلدهم في هذا من اهل الاصول. واذا قيل ومن قلدهم في هذا من اهل الاصول اي من صنف في مسائل اصول الفقه ذلك لان هذا العلم اعني علم اصول الفقه آآقد اشتغل - 00:06:00

بالت分区 فيه خلق من المتكلمين اي من نشأوا على الطرق الكلامية وكتب الاصول اه كثيرون منها على هذه الطريقة وان كان فيها تحقيق في هذا الباب اعني باب اصول الفقه الا ان فيها مسائل بنيت على العلم الكلامي وهو علم حادث يأتي التنبية الى بعض الكلام - 00:06:20

الائمة فيها المقصود هنا انما عابه شيخ الاسلام في هذا التقسيم هو من جهة اعتبار الحد فيه. فان المتكلمين ومن وافقهم اذا ذكروا التقسيم الى اصول وفروع. اعتبروا الاصول باعتبارات وقد يختلف حدهم في هذا فمنهم من يقول ان اصول الدين هي المسائل المعلومة - 00:06:40

عقلی والسمع والفروع هي المسائل المعلومة بالسمع وحده اي بالدلائل السمعية القرآنية ولا شك ان هذا الحد او الظابط حد فاسد. لان ثمة مسائل بالاجماع عند السلف انها من مسائل اصول الدين. ومع ذلك هي ليست مما يقال فيه بالدليل العقلي. وان كان الدليل العقلي - 00:07:10

لا يدل على مخالفه شيء جاءت به الشریعه سواء كان ذلك في العلميات او في العمليات. كالقول في كتابة الرب سبحانه وتعالی لافعال العباد فان هذا الاصل وهو من اخص اصول القدر عند اهل السنة والجماعة ان الله كتب - 00:07:40

مقادير الخلائق قبل ان يخلقهم فهذه الكتابة ليست هي اصل العلم. فان الله علم ما كان وما سيكون وهذا اصل فطري واصل سمعي واصل عقلي. ولهذا كان السلف رحمة الله يرون ان من غلط في هذا الاصل - 00:08:00

اعني اصل العلم فانه يكون كافرا كما نص على ذلك الامام احمد والشافعي ومالك وعبدالرحمن ابن مهدي وغيرهم. لانه اصل يعلم بالضرورة الشرعية والعقليه والفطريه. ان الله سبحانه وتعالی موصوف - 00:08:20

بها. واما اصل الكتابة فهذا ليس لازما للعلم. ولكن لما جاء في خبر الله ورسوله صلی الله عليه وسلم ان الله كتب وجب الایمان بما اخبر به. فترى ان هذا الاصل اعني الكتابة لا يدل عليه العقل ابتداء قبل ورود - 00:08:40

اما دل على ان قول المتكلمين او بعبارة اضبط قول طائفة من المتكلمين بان اصول الدين هي كما دل عليه السمع والعقل والفروع ما دل عليه السمع وحده غلط من هذا الوجه وغيره. ومنهم من قال - 00:09:00

يعني من المتكلمين ومن يوافقهم من الفقهاء والاصوليين بان اصول الدين هي المسائل العلمية الفروع هي المسائل العملية. وهذا حد اشتهر عند كثير من اصحاب الائمه الاربعة عند طائفة من الحنفية والشافعية والمالكية وبعض الحنبليه. وهذا الحد وان كان اشتغال الفقهاء - 00:09:20

به اكثر من الحد الذي سبق الا انه من جهته ليس كذلك اي ليس صوابا. فان ثمة مسائل هي مسائل علمية اي محلها العلم القلبي وليس من مسائل اعمال الجوارح والاعمال - 00:09:50

الظاهرة ومع ذلك لا يقال انها من اصول الدين. قال شيخ الاسلام رحمة الله وذلك كالقول في رؤية الكفار لربهم في عرصات القيامة. قال فان هذه مسألة علمية اي ليست من اعمال الجوارح الظاهرة - 00:10:10

كما تلاحظ مع ذلك فانه لم يحفظ عن الصحابة فيها قول. وظواهر النصوص فيها بعض اي من جهة نظر المجتهد فيها. ولهذا اختلف اهل السنة في رؤية الكفار لربهم في عرصات القيامة على ثلاثة اقوال - 00:10:30

ربما ذكر بعض المتأخرین قولا رابعا بخلاف مسألة رؤية المؤمنين لربهم في عرصات القيامة وفي في الجنة فانها من جهتها رؤية كما ان مسألة الكفار رؤية الا ان القول في رؤية المؤمنين يعد من القول في - 00:10:50

الدين لان الدلائل الشرعية من الكتاب والسنة متواترة في ان المؤمنين يرون ربهم في عرصات القيامة وفي الجنة. وقد جاء في ذلك

عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث متواترة بلغ - 00:11:10

رواتها من الصحابة نحو من ثمان وعشرين صحابياً. ولهذا كاشاره بين اه يدي الموضوع تعجب من كلام بعض ائمه الاعتزال وهذه الاشاره اه تعرض بهذا الشكل لتبيين ان المخالفين للسلف من ائمه الكلام وغيرهم هم من اجهل الناس بالسنن والاثار - 00:11:30

ترى ان القاضي المعتزلي القاضي عبدالجبار ابن احمد وهو عمدة المتأخرین من المعتزلة وله تصنيف في هذا طويل لكن المقصود انه لما جاء لمسألة الرؤيا وهو ينكرها على طريقة المعتزلة. قال واما الاحاديث المروية في السنة فهي احاد - 00:12:00

فانه لم يروها عن النبي الا جرير ابن عبد الله البجلي. وهذا جهل محض علمي. هذا جهل محض علمي فانه جهل بالسنن على طريقة واضحة. والا فان هذه الاحاديث قد رواها آآ كما تقدم ما يقارب - 00:12:20

ثلاثين من الصحابة. فكيف يقع له وهو عمدة من كبار ائمته ان يقول انها لم ترد الا من طريق جرير ابن عبد الله ثم طعن في الطريق الذي رواه جرير ابن عبد الله مع انه في البخاري. واعتراض اعترضا اخر قال فتري انها احاد - 00:12:40

من اوجن يعلم بالضرورة انها من محل الغلط. فالمقصود ان هذا الحد لا شك انه لا يصح ولهذا ترى ان قولهم ان الفروع هي المسائل ايش ؟ العملية لما قالوا الاصول هي - 00:13:00

العلمية تبين الغلط بمثل هذا المثال وغيره. واما قولهم ان الفروع من الدين هي المسائل العملية فهذا ايضا يعلم فان الصلاة هي من المسائل ايش ؟ العملية ومع ذلك قد اجمع المسلمون على - 00:13:20

ان الصلاة ركن من اركان الاسلام. فكيف يقال ان الفروع هي المسائل ايش ؟ ان الفروع هي المسائل العملية. ولهذا مختصر هذه المسألة ان القول بان الاصول هي تقع على هذه الحدود والفروع تقع على هذه الحدود - 00:13:40

التي يستعملها من المتكلمين ومن يوافقهم. هذا هو الذي اراد شيخ الاسلام او قصد في كتبه الى رده ابطاله واما ان القول في مسائل الصفات وسائل القدر وسائل الایمان وسائل الصلاة اي - 00:14:00

جهة وجوبيها وركيبيتها وامثل ذلك فان هذا لا شك انه من القول في اصول الدين وهذا ليس محل نزاع بين آآ السلف بل ولا محل نزاع بين آآ سائر طوائف المسلمين. فهذا هي المسألة الاولى - 00:14:20

التي قصد اه التنبية اليها لانه يقع في كلام الشيخ رحمة الله عن شيخ الاسلام اه ما هو تارة من الذنب في هذا التقسيم فيفهم هذا التقسيم على وجهه. فاذا تحقق القول في مسألة الاصول - 00:14:40

وما ليس كذلك فان النزاع فيما دون الاصول هو من جنس النزاع بين ائمة الصحابة رضي الله تعالى عنهم في مسائل كثيرة من مسائل الفقه وغيره. وهذه المسائل هي مما يقال فيه بالاجتهاد. بمعنى انه يسع فيها - 00:15:00

جهاد وان كانت هذه المسائل المتنازع فيها هي ليست من مسائل الاصول الكبار كثير منها فيه نصوص حاسمة يبقى ان تعين هذه النصوص هو التتحقق من دلالتها هذا يقع فيه نزاع. كاختلاف الصحابة رضي الله تعالى عنهم في كثير من - 00:15:20

ثم من بعدهم اختلاف التابعين واختلاف ائمة الاربع وغيرهم. فهذا النوع من المسائل المفهومية وامثلها آآ قد يقع على جهة الاختلاف ولكن لا يكون من مسائل الاشكال لانه من باب الاجتهاد. ولهذا - 00:15:40

يجب الواجب على طالب العلم فيه ان يجتهد في اتباع ما يراه مقارباً للدليل آآ من الكتاب والسنن ولا يلزم في ذلك ان يتزم مذهبها واحداً او قولاً واحداً. وان كانت هذه المسألة ايضاً لابد فيها من اعتدال فان - 00:16:00

من التزم مذهبها واحداً لكونه ليس من اهل النظر والترجح فان هذا قد جرى عليه عمل كثير من المسلمين ان كان ليس هو الفاضل في هذا المقام لكن لا ينبغي ان يبالغ في انكاره. اذا كان الذي يسلكه اهل مسلم قد اقاموا عليه وقد سلموا من - 00:16:20

من البدع وانما قلدوا اماماً معتبراً كاحمد او الشافعي او مالك او امثال هؤلاء. واما القول في مسائل وصول الديانة فهذا باب لا يسع فيه آآ التوسيع. بمعنى التوسيع في قبول الاقوال فانه لا يصح في - 00:16:40

هذا الباب سواء كان القول في مسائل الصفات او كان القول في مسائل القدر او في مسائل الایمان والاسماء والاحكام التي يلتحق بها القول وفي التكفير وامثل ذلك فهذا المسائل اعني المسائل الاصولية اصول الديانة هذى لا يسع فيها التخيير ولا يسعى - 00:17:00

غيروا بين القوالي ولا يسع فيها الاجتهاد بل يجب التزام ما دل عليه الكتاب والسنة واجمع عليه السلف هذه الامة وقد كان النزاع في مسائل اصول الديانة لم يقع بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم البتة. بل كانوا متفقين - 00:17:20

على سائر مسائل اصول الدين. لأن النبي صلى الله عليه واله وسلم قد بينها واحكمها احكاما تاما. ولما كان في اخر عصر الخلفاء الاربعة الراشدين ظهرت الخوارج ونazuوا في مسألة الایمان وكان القول في - 00:17:40

بسمى الایمان وما يلتحق به من القول في الاسماء والاحكام هو اول نزاع حصل بين المسلمين في مسائل اصول الدين وهؤلاء الخوارج قد ظهر مقدمهم او نبغ مقدمهم في زمن النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:18:00

ما تواتر ذلك في الصحيحين وغيرهما بل ان الامام مسلم رواه من عشرة اوجه وروى البخاري طائفه منها وهي مخرجا في الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها وحديث الخوارج متلقى بالقبول عند ائمه الحديث. وقد جاء من روایة ابی سعید الخدري - 00:18:20

وعلى ابن ابی طالب وابی هريرة وابی امامة الباھلي وغير هؤلاء. وفيه قصة بعث على ابن ابی طالب رضي الله تعالى عنه الى النبي صلى الله عليه وسلم من اليمن بذهب في ادیم مقووظ لم يحصن من ترابه فقسمه النبي صلى الله - 00:18:40

عليه وسلم بين اربعة نفر في سياق محصله في اخر الروایة ان قام رجل غائر العينين مشرف الوجهين الجبهة كث اللحية محلوق الرأس مشمر الازار فقال اعدل يا محمد فانك لم تعدل. وفي روایة ان هذه قسمة لم يرد بها - 00:19:00

وجه الله فغضب النبي صلى الله عليه واله وسلم من قوله فقام خالد بن الوليد وفي روایة بخاري قام عمر بن الخطاب وقال يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق. قال لعله ان يكون يصلي. قال وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه - 00:19:20

قال اني لم اومر انقبض عن قلوب الناس ولا ان اشق بطونهم. ثم نظر اليه النبي صلى الله عليه وسلم وهو موقف فقال انه يخرج من ضئضي هذا قوم تحقرن صلاتكم مع صلاتهم وقرائتهم وصيامكم مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم - 00:19:40

من الرمية لمن ادركتهم لاقتلهم قتل عاد وفي روایة لمن ادركتهم لاقتلهم قتلى ثمود وفي روایة يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية قد سبق الفرث والدم. وفي روایة قاتلهم فان لمن قاتلهم اجرا عند الله ولو يعلم المقاتل لهم - 00:20:00

ما اعد له من الاجر لنكل عن العمل. فظهر هؤلاء في خلافة امير المؤمنين علي ابن ابی طالب وقاتلهم الصحابة رضي الله تعالى عنهم في معركة النهوان بامارة علي. ولهذا القتال الذي وقع في زمن الصحابة ثلاثة. فانك - 00:20:20

تعرف انه في زمن ابی بکر ارتد من ارتدى عن اصل الاسلام. وجحد قوم وجوب الزکة. وهذا الصنفان لا نزاع بين اهل العلم البتة في كونهما من اهل الردة. وانما - 00:20:40

ثمة صنف اخر في زمن ابی بکر وهم الذين منعوا دفع الزکة ولم يجحدوا وجوبيها. فهذا الصنف الثالث قد ثبت بالسنة ان ابا بکر رضي الله تعالى عنه قد قاتلهم. فهل كانوا مرتدین ام كانوا من - 00:21:00

أهل البغي هذا اختلف فيه المتأخرین من اصحاب الائمة الاربعة وجمهور الفقهاء من اصحاب الشافعی ومالك وابی وطائفه من الحنابلة كما يذكره الخطابی والنووی وغيرهم انهم من اهل البغي وليسوا من اهل الردة - 00:21:20

ولكن الذي عليه الجمهور من السلف كائنة المدينة النبوية كما لکلام احمد رحمة الله وجمهور العراقيین والشامیین من الائمة الكبار ان هؤلاء اه مرتدون عن اصل الاسلام وجه الردة التي لحقتهم من جهة انهم منعوا الزکة وقاتلوا عليها. من جهة انهم منعوا الزکة - 00:21:40

وقاتلوا عليها وهذا مذهب الجمهور من السلف. ان من قاتل على منع الزکة فانه يكون کافرا بخلاف ما اذا ترك زکة ولم يقاتل عليها لكونه لم يحتسب عليه اي لم يقم عليه احد يستدعي طلب الزکة منه او لغير ذلك.قصد - 00:22:10

انه ان جمع مع ترك الزکة المقاتلة على تركها والصبر على القتل في ذلك فان هذا يكون کافرا. وقد كان رحمة الله آآ يفرقون بين ترك الزکة وبين من تركها وقاتل عليها. ولهذا كان الامام ما لک - 00:22:30

بل والامام احمد في الراجحی من مذهبہ ان تارک الزکة ليس کافرا. ولكنه لم تختلف الروایة عن مالک هو الصواب في مذهب احمد

وهو الذي رجحه كثير من محقق الحنابلة انه ان قاتل على ترك الزكاة فانه يكون كافرا - [00:22:50](#)

اما بسنة الصحابة. وقد حكى ابو عبيد وهو من الائمة الكبار اه مذهب الصحابة قاطبة ان هؤلاء مرتدون وشيخ الاسلام رحمة الله يميل الى ان هذا القول كانه يقارب ان يكون اجماعا. وان كان لا يجزم به على التمام وهن - [00:23:10](#)

مسألة المبني الاربعة هل تركها كفر او ليس كفرا؟ هذه محل نزاع بين الائمة والجماهير من السلف على ان ترك الصلاة وفي هذا نزاع يذكر عن مالك والشافعي وابي ثور ومحمد ابن شهاب الزهري ومكحول الشامي ان تارك الصلاة - [00:23:30](#)

ليس كافرا لكن الجماهير من السلف على انه كافر وقد حكى اسحاق ابن ابراهيم الحفظلي وايوب السخطياني الاجماع على ان ان ترك الصلاة آآ كفر وهو ظاهر كلام عبد الله بن شقيق الذي رواه الترمذى وغيره. واما الزكاة ففيها نزاع - [00:23:50](#)

اذا لم يقاتل عليها اما ان قاتل عليها فلم يحفظ عن امام من ائمة السلف التصريح بانه لا يكون كافرا واما القول في الصوم والحج فهو محل نزاع وفيه روايتان عن الامام احمد رحمة الله. اصل الانحراف كان بظهور مذهب الخوارج - [00:24:10](#)

وهذا القتال الذي قاتلهم الصحابة اياه يختلف عن القتال الذي وقع في زمن ابي بكر اذا انتهينا الى النتيجة المتقدمة ان القتال في زمان ابي بكر كله كان قتال ردة حتى القتال الثالث لم منع الزكاة وقاتل عليها كان قتال ردة فيكون قتال الخوارج - [00:24:30](#)

درجة بين قتال المرتدين الذين في زمن ابي بكر وبين القتال الذي حصل بين الصحابة انفسهم في صفين والجمل فان القتال في صفين والجمل لم يكن من باب قتال آآ البغي المتعين وان كان - [00:24:50](#)

الذين لم يتبعوا علي رضي الله تعالى عنه ويسلم له قد وصف النبي طائفته في الجملة بانها باغية كما في الصحيح تقتل عمara الفئة الباغية. ولكن مع ذلك معها شيء من الحق. ولهذا ثبت في الصحيح تمرق مارقة على - [00:25:10](#)

حين فرقة من المسلمين تقتلهم اولى الطائفتين بالحق. فهؤلاء الصحابة رضي الله عنهم مجتهدون مخطئ منهم له اجر والمصيبة له اجران كما في الصحيحين عن عمرو بن العاص اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد فاختطا - [00:25:30](#)

فله اجر. وتعلمون مذهب السلف رحمهم الله في القتال الذي جرى بين الصحابة. وانه يكف عن ذلك وانه مجتهدون في هذا فمن اصاب فله اجران ومن اخطأ فله اجر. وقد كان الصحابة في القتال في صفين على ثلاث طوائف فطائفة مع علي - [00:25:50](#)

وطائفة في صف معاوية وطائفة اعتزلوا القتال. كمحمد ابن مسلمة وابي بكرة وسعد ابن ابي وقاص وقد كان افضل الناس اذ ذاك بعد علي ابن ابي طالب. بل انه بالغ في الاعتزال حتى خرج الى ابله كما ثبت ذلك في الصحيح وترك المدينة - [00:26:10](#)

وظهر مذهب احمد تصويب هذا الذي اتخذه سعد وامثاله قالوا لان عليا مال اليه في اخر الامر وتبقى ان هذه مسألة نزاع هل كان الصواب وترك القتال ام كان الصواب مع علي في قتاله؟ هذه مسألة القتال ليست مسألة ان عليا اولى - [00:26:30](#)

حق اما ان عليا اولى بالحق فهذا اجماع للسلف. وقد قال الامام احمد رحمة الله من لم يردع بعلی في الخلافة فهو اضل من حمار اهله ولكن مسألة السيف هذه مسألة مختصة في هذا الباب. ولهذا كان احمد يرى فليحكي الاجماع على ان عليا او - [00:26:50](#)

بالحق وان من لم يردع بخلافته فهو اضل من حمار اهله لما ثبت في السنة في المسند وغيره من حديث سفينه وغيره ان النبي صلى الله واله وسلم قال الخلاف بعدى ثلاثة. فخلافة علي خلافة راشدة باجماع السلف. وان كان معاوية قد اجتهد فاختطا - [00:27:10](#)

ولكن مسألة السيف فيها تردد بين الائمة فيكون الصواب تركه ام يكون الصواب مع علي؟ ولم يرجح سيف معاوية احد من الائمة المتقدمين وانما هو مسألة كطائفة من الفقهاء المتأخرین. فهذا القتال تراه طرفا والقتال الذي وقع في - [00:27:30](#)

ابي بكر يكون طرفا اخر فقتال الخوارج وسط بين هذين القتالين. فليسوا هم كالصحابه في صفين والجمل هذا اجماع عند السلف وليسوا كالمرتدين فان الراجح في الخوارج انهم ليسوا كفارا. وان كانوا بغاة بغيها شديدا - [00:27:50](#)

لكن الصحابة رضي الله تعالى عنهم الذين قاتلواهم بامر النبي صلى الله عليه واله وسلم لم يعتبروهم كفارا او لم يأخذوا فيهم سنة الكفار في القتال. كالاجهاز على الجريح واتباع المدبب واستباحة النساء والذراري وامثال - [00:28:10](#)

والغائم وامثال ذلك هذه لم يعملها الصحابة الذين كانوا قاتلوا الخوارج في الهروان بامارة علي لم يعاملوهم هذه المعاملة لهذا حكى شيخ الاسلام ان مذهب الصحابة رضي الله عنهم ان الخوارج ليسوا كفارا وان كانوا بغاة بغيها شديدا وانما موجب القتال - [00:28:30](#)

الذى شرع فيهم دفعا لصو لهم عن المسلمين لا من باب انهم لا من باب انهم ايش؟ كفار مسألة ايها الاخوة لابد من ضبطها فان الشريعة قد تأمر بقتل من ليس كافرا او بقتاله. والشريعة قد تمنع قتل - 00:28:50

فمن هو كافر او تمنع ايش؟ قتاله. واضح؟ نقول الشريعة قد تأمر بقتل او قتال من ليس كافرا. وتأمر او قد تأمر بعدم قتال او قتال من هو كافر ايش؟ بالاجماع. فترى ان اليهود والنصارى اذا دفعوا الجزية هل يجوز قتالهم؟ ونقل العهد معهم؟ هذا بالاجماع انه لا - 00:29:10

اختلف الفقهاء رحهم الله في اخذ الجزية من غير اليهود والنصارى. وترى ان المعاهد لا يجوز الاعتداء عليه ولو لم يكن من اهل الجزية ما دام انه ايش؟ ما دام انه في مدة العهد التي فرضها المسلمين له - 00:29:40

فترى ان دمه حرم مع انه ايش؟ مع انه كافر. وكذلك ترى ان القاتل عمدا يقتل مع انه مع انه مسلم والزاني المحسن يرجم مع انه مسلم. والمحارب اذا ثبت فيه حكم الحرابة فانه يقتل على الصفة التي ذكرت في سورة المائدة. مع انه بالمحاربة - 00:30:00 يخرج من الملة وكذلك اذا اجتمعت طائفة على بغي شديد ولم يندفع صولها وشرها عن المسلمين الا المقاتلة فانها تقاتل وان كان حكمها ايش؟ انها مسلمة. وان كان حكمها انها مسلمة - 00:30:30

فيكون الخلاصة انه لا يتلازم بين مسألة القتال ومسألة الكفر. فالصحابة قاتلوا الخوارج هذا لا اشكال فيه. بل قد اجمعوا على قتالهم وترى ان قتال الصحابة فيما بينهم اختلف فيه لكنهم لم يختلفوا في قتال الخوارج. ولهذا كمحسن نقول ان قتال الخوارج - 00:30:50

مشروع بالنص والاجماع. اما النص فهو النص النبوى واما الاجماع فهو اجماع الصحابة على قتالهم. واما القتال الذي الصحابة فهو ليس مشروع لا بالنص الصريح ولا بالاجماع اما الصحابة لم يجمعوا واما النص فان النص المستدل - 00:31:10 به في هذا محل نزاع بين الائمة. وشيخ الاسلام يميل الى ان الكتاب والسنة ليس فيها دليل على هذا القتال يعني القتال الذي وقع بين ويقول ان هذا مذهب احمد والجمهور من السلف. واما قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا واصلحا بينهما. فان بعث احداها - 00:31:30

الاخرى فقاتلوا التي تبغي قال فان هذا القتال انما يشرع بعد الصلح. ان بعثت بعد الصلح. هذا محل كلام اخر. ويبيقى عندنا المسألة فيها اجتهداد بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم. فلما ظهر هؤلاء الخوارج في اخر عصر الخلفاء الاربعة - 00:31:50

وبعد عصر الخلفاء الاربعة الراشدين في اخر عصر الصحابة ظهرت بدعة اخرى في اصول الدين وهي بدعة القدر. وهي بدعة القدرية الذين قالوا لا قدر انما الامر انف. وقد ادركت بدعتهم طائفة من الصحابة ابن عمر وغافلة وجابر ابن - 00:32:10

عبد الله وابن عباس يتبرأ منه. وهؤلاء القدرية صنفان منكرة للعلم لعلم الرب ومن باب اولى ينكرون ما بعده فهؤلاء كفارا عند السلف وجمهورهم وهو الذي تقلده المعتزلة ودخل القول فيه على طائفة من اهل - 00:32:30

الاسناد من رجال الاسناد ان قالوا بطول القدرية الذي محصله ان الله لم يخلق افعال العباد. فالقول بانكار علم الرب بافعال العباد هذا قول غلطهم. وقد انتهى امره في الجملة. وهؤلاء كفار عند السلف وآآ - 00:32:50

لا اشكال في كفرهم لظهور الدلائل الشرعية القاطعة بکفر من قال ذلك لانه وصف لله بالجهل. ولكن الجمهور من القدرية اقروا بان الله علم ما كان وما سيكون من ذلك افعال العباد. ولكنهم قالوا ان الله لم يخلقها ولم يردها ويشاءها. لم يخلقها ولم يردها ولم - 00:33:10

فهذا هو المذهب الذي شاع في جمهور القدرية تقلده المعتزلة بأسرها ودخل على جمهور الشيعة بعد المئة الثالثة بل في اخر المئة الثالثة دخل جمهور هذا المذهب على طوائف الشيعة من الامامية والزيدية وغيرها. ودخل هذا المذهب على بعض رجال الاسناد - 00:33:30

بعض رجال الحديث ولهذا الامام احمد قال لو تركنا الرواية عن القدرية لتركناها عن اكثرا اهل البصرة. لكن هنا يتبه الى مسألة اه

لطيفة وهي ان القول بالقدر الذي كان يقوله بعض رجال الاسناد لم يعتبروه على طريقة - 00:33:50
كلينا من المعتزلة وهذا فرق لطيف. من جهة ان النتيجة واحدة الكل يقول بان الله لم يخلق افعال العباد. لكن تقرير المتكلمة اصحاب
العلم الكلامي لهذه المسألة يختلف عن القول الذي شاع عند بعض رجال الحديث في البصرة وفي - 00:34:10
ولهذا كان قول هؤلاء اعني رجال الحديث او طائفة منهم كان اخف من قول المعتزلة مع ان النتيجة في الجملة تكاد تكون متقاربة
ولهذا تجد ان المعتزلة لما رتب قولها في هذا الباب على الاصول الكلامية رتبت مسائل كثيرة بعد مسألة افعال العباد كالقول في الهدى
- 00:34:30

والاغلال والقول في مسائل التكليف تكليف ما لا يطاق والقول في مسائل الظلم والاصلاح والقول في التحسين والتقييم العقلي الى
غير ذلك من المسائل رتبها المعتزلة ترتيباً كلامياً. هذا لم يكن رجال الحديث الذين وقعوا في في بدعة القدر يتكلمون به. على هذا
التنظيم والترتيب - 00:34:50

الذى ذكره المعتزلة. فترى ان هذه البدعة القدريه والبدعة التي وقعت في مسألة الاسماء والاحكام عند الخوارج الذين قالوا ان مرتكب
الكبيرة كافر وانه مخلد في النار. ظهر القول المعتزلة في مرتكب الكبيرة كان مقارباً لقول الخوارج - 00:35:10
ولكنهم لم يحكموا عليه بالكافر في الدنيا. وانما قالوا هو في منزلة بين المنزلتين. وهي منزلة الفسق المطلق ليس معه الایمان شيء
وليس كافراً. فهذا القول يعني قول الخوارج والمعتزلة قابله اقوال المرجئة - 00:35:30

اقوال الوعيادية كما يسميتها السلف اعني الخوارج والمعتزلة قابلهم في باب الاسماء والاحكام ومسمى الایمان اقوال المرجئة والمرجئة
طائف اه ذكر الاشعري في مقالاته انهم ثنتا عشرة طائفة وان كانوا قد يرتبون على اكثراً من هذا. وهؤلاء المرجى فيهم غلاة كجهنم ابن
سفوان الذي يقول ان الایمان المعرفة - 00:35:50

الحسين الصالحي هو بشر ابن غيات وامثالهم وفيهم المتوسطون وفيهم المقاربون للسلف من الفقهاء وهم الذين عرّفوا مرجئة الفقهاء
وهؤلاء قوم من فقهاء الكوفة كانوا على مذهب اهل السنة والجماعة في الاصول والتلقي ولكنهم انحرفوا - 00:36:20
في مسألة الایمان. ولهذا ترى انك اذا نظرت الى مسائل اصول الدين التي تنازع فيها المسلمين. فترى ان مسألة الصفات لم يشتبه
القول فيها على احد من المعروفيين بالسنة والجماعة - 00:36:40

وترى ان مسألة القدر في الجملة كذلك الا ما وقع من بعض رجال الحديث. ثم انتهى امره في الغالب. ولكن التي حصل فيها اضطراب
عند قوم من عرّفوا بالسنة والجماعة ثم شاع ذلك في الفقهاء الذين ينتحلون مذهب السلف - 00:37:00

من اصول الدين هي مسألة الاسماء والاحكام ومسمى الایمان. وان كان المتن الذي بين يدينا ليس فيه كلام في هذا الباب لكن اشير
الى ان هذه المسألة ينبغي ضبطها على طريقة السلف. ولهذا لا ترى ان حماد بن ابي سليمان - 00:37:20

وهو اول من خالف السلف في مسألة الایمان وهو من اهل السنة لا شك ومن كبار فقهاء المسلمين ومن المعروفيين بالسنة والجماعة
لاصحاب ابراهيم اه التخعي وله شأن معروف في العلم. لكن لا ترى ان حماد بن ابي سليمان وقع - 00:37:40

او غلط في مسائل الصفات بل ولا في مسائل القدر وانما توهّم في مسألة الایمان. فاخرج العمل عن مسمى الایمان لظواهر بعثة الایات
قوله تعالى كثيراً في القرآن ان الذين امنوا وعملوا الصالحات فجعل هذا التفريق دليلاً على ان العمل ليس داخلاً في - 00:38:00
اما الایمان فهذا الاشكال وامثاله اوجب عند كثير من الفقهاء في تقرير مسائل التكفير والردة ما هو من الاضطراب الشديد؟ ولهذا ترى
في المذهب الواحد عند الفقهاء من يحكون عن امامهم القولين المتناقضين - 00:38:20

فترى ان بعض الحنابلة مثلاً يحكي عن احمد من التكفير ما يحكي بعض الحنابلة عن احمد نقىض هذا التكفير. فربما قال بعض
الحنابلة بل قال طائفة من الحنابلة ان الامام احمد يذهب الى تكبير اهل البدع وقال طائفة من الحنابلة ان الامام احمد لا يرى تكبير
اهل البدع بل يراهم من اهل - 00:38:40

الفسق مع ان هذا الاطلاق وهذا الاطلاق لم يتكلم به لا الامام احمد ولا غيره من ائمة السلف. ولم يتكلم امام من ائمة السلف في تكبير
سائر اهل البدع ولا في عدم تكبير سائر اهل البدع بل كانت طريقة التفصيل بل كانت - 00:39:00

في هذا طريقة التفصيل فاتفاق السلف على كفر طوائف كفولاة الشيعة المؤلهة لعلي وامثال ذلك وغلاة الجهمية الجاحدة لاسماء الرب وصفاته او المنكرة لاسماء الرب وصفاته كفلاة القدريه المنكرة للعلم - 00:39:20

وتزدوا في طوائف واختلفوا واجمعوا على عدم كفر بعض الطوائف مع انها عندهم تعد من طوائف اهل البدع مع ان تعد من طوائف يا االبدع فهذا باب يقع فيه التفصيل. وظهر ما يقابل القول في القدر - 00:39:40

القول بالجبر. وظهرت مقالة الجبرية على يد الجامد بن صفوان فتكلم بان العبادة مجبورون على افعالهم فكان هذا اه نقيضاً لمذهب القدريه. فصارت كل بدعة تظهر يقابلها بدعة اخرى ولكن المحصل من هذا الخلاف التاريخي وهو طويل انه قد انقرض عصر الصحابة وانتهى ولم تظهر بدعة في اسماء الرب وصفاته - 00:40:00

فترى ان بدعة الخوارج كانت في اخر عصر الخلفاء الراشدين بدعة القدريه كانت في اخر عصر الصحابة انتهى الصحابة ولم يظهر غلط في مسألة الصفات. وفي المئة الثانية بعد انتهاء عصر الصحابة وفي قرن التابعين ظهر الغلط في مسألة - 00:40:30

الصفات لما تكلم الجعد ابن درهم في هذا الباب بامكان صفات الرب سبحانه ثم ظهر ذلك على يد الجهم ابن صفوان ونسبت المقالة اليه وشارع هذه المقالة في المئة الثالثة كثيراً لما عربت الكتب آآ الفلسفية التي كانت هي مادة نفاذ - 00:40:50

صفاتي في هذا الباب اه ظهر بعد ذلك المتكلفية كيعقوب ابن اسحاق الكندي وابي نصر الفارابي الحسين بن عبدالله بن سينا ثم ظهرت الفلسفه من بلاد المغرب عند عبدالوليد ابن رشد وامثال هؤلاء. هذا خلاف تاريخي يطول - 00:41:10

لكن الذي احب ان اشير اليه فيه ان هذا الخلاف آآ اذا وقعت البدعة على على درجة من الغلو والانحراف عن مذهب السلف ولا سيما في مسألة الانتحال والانتساب. فان هذه وان - 00:41:30

كانت اشد من جهة الضلال الا انها لا تكون من محال الالتباس. ولهذا لم يلتبس اه او لم تلتبس البدع على احد في زمن السلف رحمهم الله. لكن الاشكال وقع بعد عصر الائمه او - 00:41:50

وفي الجملة بعد القرون الثلاثة الفاضلة لما جاء قوم انتسبوا للائمة وطائفة منهم انتسبوا للسنة والجماعة وخلطوا قول اهل السنة بقول المتكلمين المتقدمين الذين كانوا على درجة من الغلو في بدعهم - 00:42:10

فاما اخذت مسألة الصفات وهي المسألة التي عني المصنف ببساطتها هنا وقد رحمة الله اعني شيخ الاسلام ربط المذهب الذي نشأ عند المتأخرین من المتكلمين بالمذهب الذي كان عليه قدماً لهم. مع انك اذا نظرت في كتب المتأخرین - 00:42:30

من المتكلمين ومن تأثر بهم من شراح الحديث وهم فضلاء كبار من اهل العلم من حفاظ الحديث والفقهاء واهل الاصول تجدهم يطعنون على المتقدمين من المتكلمين كثيراً. ويثنون على متأخرتهم ويرونهم من اهل السنة والجماعة - 00:42:50

وهذه المسألة عني المصنف بالاشارة اليها. فاما اخذت مسألة الصفات وجدت ان انه في زمن الائمه بعد ظهور هذه البدعة كان الناس على احد مذهبين اما على مذهب السلف وهو الذي عليه الجمهور من المسلمين او طائفة انحرفوا بدعهم وهم الجهمية - 00:43:10
نفاة الصفات. كان هناك مذهب التشبيه عند قدماء الرافضة. كهشام ابن الحكم وهشام ابن سالم وامثال هؤلاء نعم. ثم انحرفت الشيعة الامامية بعد ذلك الى مذهب المعتزلة. ولهذا تجد ان الشيعة في مبادئ المئة الثالثة اه في الجملة انهم على طريقة المعتزلة وان كان

قدوة - 00:43:30

كانوا مشبهين وهذا يدل على التناقض المحسض في المذهب اه كان مشبهها ثم انحرف الى مذهب النقيض التشبيه ولهذا كانت السنة متميزة من البدعة. لكن في اخر آآ اصل الائمه رحهم الله - 00:43:50

ظهر قوم من المتكلمين اشتغلوا بالرد على المعتزلة. وانتسبوا للسنة والجماعة. ولكنهم كانوا من جهة الاصول والتعقيد في الجملة يستعملون الادلة الكلامية الحادثة. التي اسسها ائمة الجهمية وائمة المعتزلة. ومن اخص من تكلم بهذا - 00:44:10

عبد الله بن سعيد بن كلاب وكان هذا في زمن الامام احمد ولما ظهر بطلان قول المعتزلة في مسألة القرآن وظهر انتصار مذهب اهل السنة في زمن المตوك. وكثرة علماء السنة والحديث عن المعتزلة القائلين بخلق القرآن كان عبد الله بن سعيد بن كلاب - 00:44:30
وهم من علماء الكلام من اشتغل بالرد على المعتزلة. وقال ان القرآن آآ كلام الله الله من جهة حكاية فاطلق عبارات فيها اشتباه.

فقال القرآن حكاية عن كلام الله. والله يتكلّم ولكن الكلام معنى - 00:44:50

واحد يقوم في النفس ليس بحرف وصوت. فصار عنده جملة من قول اهل السنة وهي قوله ان القرآن ليس مخلوقا جملة من قول اهل السنة ويقول ان الله موصوف بالكلام ولكنه اتى بقول محدث وهو قوله ان القرآن ليس كلام الله حقيقة ولكنه حكاية -

00:45:13

وقوله ان الكلام ليس بحرف وصوت. فهذا القول اسس بدعة فيما بعد هي بدعة نفي الصفات الفعلية. وهذه البدعة صارت مذلة اقدام الكثير من فضلاء اهل العلم. فترى ان المعتزلة كانت تبني الصفات الازمة والفعالية كالنزو والارتفاع وامثالها من الصفات الفعلية. والسلف يثبتون الصفات - 00:45:33

الازمة والفعالية. فجاء ابن كلاب هذا واثبت اصول الصفات الازمة في الجملة ونفي الصفات الفعلية واستعمل في نفسها دليل المعتزلة. ولكنه اختصره بعض الاختصار. من جهة دليل الاعراض حيث قال ان العرب ليس هو ما يقابل الجوهر مطلقا ولكنه ما يعرض ويذوق ولا يبقى زمنين فمن هنا تحصل له - 00:46:03

أصول الصفات ونفي الصفات الفعلية. جاء ابو الحسن الاشعري وترك المعتزلة بعد ان كان معتزليا انتسب لاهل السنة والجماعة ولكنه نصر طريقة ابن كلاب ولم يكن يعرف مذهب اهل السنة والحديث بالتفصيل. ولكنه كان يعرفه مجملا - 00:46:33

وهذا ليس تقولا على الاشعري لكنه تجده صريحا في كتابه المقالات. فانك اذا نظرت في حكايته لمقالات المعتزلة تجد انه وفصل مقالات المعتزلة عن التمام حتى يذكر قول ابي هاشم الجباعي وحده او عفوا قول ابي علي الجبائي وحده وقول ابن الهذيل العلاف وحده - 00:46:53

قال ابي اسحاق النظام وحده ويفصل مقالات المعتزلة على اتم التفصيل. ومقالات المرجعية ومقالات الشيعة. لكن لما جاء لقول اهل السنة والحديث قال جملة قول اهل السنة والحديث ثم ذكر كلامهم كجملة آلا يتتجاوز قدرها يسيرا مما ذكره عن المعتزلة -

00:47:13

ثم ختم قول اهل السنة بقوله وبكل ما قالوا نقول. فالاشعري التزم جمل اهل السنة. ولكنه لم يعرف تفاصيل المذهب ولهذا صار يطلق جملة عندهم ثم اذا جاء يشرح المذهب في كتبه المفصلة اختلف معه. فقال ان الایمان قول - 00:47:33

و عمل في المقالات لكن لما جاء في الموجز واللمع قال الایمان هو التصديق وحده. والعمل ليس من الایمان. وقال في القدر بنظرية الكسب والاشارة من بعده كالشهر الثاني مثلا و محمد ابن عمر الرازى و امثالهم يقولون ان الكسب هو - 00:47:53

متوسط كما يعبر الشیخستانی او ان العبد مجبور في صورة مختار كما يعبر الرازی. فهو نوع من الجبر ولكنه ليس جبرا محضن. هذا مذهبی كبير في مذهب ابي الحسن الاشعري. آلا مثله ما وقع عند ابي منصور الماتوریدی الحنفی. ولهذا تجد الاحناف بعد - 00:48:13

00:48:33

يعني مذهب اهل السنة والجماعة ويعظم السنن والاثار وينتسب لقول السلف بالتصريح بل قال في مقدمة كتاب انا فان قيل قد ابطلتم قول الخوارج والمعتزلة والرواوض فخبرونا قولكم الذي تقولون به ودينكم الذي تدينون الله به قال - 00:48:53

يقول ديننا الذي تدين الله به هو ما جاء في كتاب الله وسنة نبيه صلی الله عليه وسلم وما درج عليه الصحابة رضي الله تعالى عنهم والائمة ثم قال ونحن بكل ما يقول به ابو عبد الله احمد بن حنبل قائلون ولما يعتقدون فانه الامام الفاضل والرئيس الكامل الى - 00:49:13

اخرا ما وصف به الامام احمد هذا كلام ابي الحسن الاشعري في كتاب الابانة. عن اصول الديانة في مقدمة الابانة تجده. فكان الاشعري في اصابة مذهب السلف لكن لانه مضى عليه ما يقارب الأربعين سنة في الاعتزال. لم يدرك هذا المذهب على التفصيل. فهو انتسب -

00:49:33

ولاهل السنة لكنه لم يحقق مذهبهم. واتى بمذهب ملف من مذهب اهل السنة وبعض كلام المعتزلة الذي خفي عليه آآ الترتيب فيه وان لم يخفي عليه اصل المذهب وشيء من مقالات المرجئة آآ وشيء من مقالات الجهمية - 00:49:53

بنوع من التخفيف فليس هو جهيميا محضا في مسألة واحدة لكنه قارب الجهمية في بعض المسائل وبخاصة مسألة القدر في نظرية الكسب هي نوع من الجبن طبعا هذا الكلام ليس بالضرورة ان الذي يتحققه في ابي الحسن الاشعري آآ هذا يقال كنوع من العدل - 00:50:13

وشيخ الاسلام مثلا او غيره من اهل السنة والجماعة هو يقرره شيخ الاسلام لكن ايضا نقوله لانه يقرره حتى الاشاعرة حتى لشعر في كتبهم يكررون هذا وقد قال ابو جعفر السعاني وهو من علماء الاشاعر من طبقة القاضي ابي بكر الباقياني ان القول بايجاب النظر بقية - 00:50:33

بقيت في مذهبنا من مذهب المعتزلة. الرازي يذكر ان المذهب شارك الجبر في مسائل كثيرة. الشهر الثاني كذلك الى اخره. هذا الكلام ذكره شاعرة في كتابها.قصد ايها الاخوة ان ان الطريقة التي التزمها الاشعري - 00:50:53

وهو من كبار من انتسب للسنة والجماعة وكتاب الابانة كتاب فاضل في الجملة وان كان لم يفصح فيه بالتفصيل كثيرا لكن يا شيخ الاسلام رحمة الله يقول ومن قال منهم يعني الاشاعرية بكتاب الابانة الذي صنفه الاشعري في اخر عمره ولم يظهر - 00:51:13
مقالة تناقض ذلك فهذا يعد من اهل السنة. لكن صار مجرد الانتساب للاشاعري بالعنون. لانه عرف بالانحراف عن كثير من السلف وان كان عن الاشعري من جهة الانتماء والانتساب علي كثيرا باتباع مذهب السلف. وفرق ايها الاخوة بين مسألة - 00:51:33

الانتماء وبين مسألة تحقيق المذهب في نفس الامر. الاشعري من جهة الانتماء انتمائه سني سلفي. بعد الاعتزاز. لكن من جهة المذهب هذه مسألة اخرى. هو لم يحقق مذهب السلف في كثير من الموارد اصابه في مسائل ولم يصبه في مسائل. ولهذا تجد - 00:51:53
في اكثرا الاصول يكون قوله مركبا من كلام اهل السنة وكلام غيرهم. اما في الانتساب فهو لا ينتمي بعد الاعتزاز الا للسلف هذا شأن ثابت له اعني لابي الحسن الاشعري. ان ما تریدي ليس بدرجته وان كان يقارب طريقة - 00:52:13

متاخرين من الاشاعرة اشبه ما يكون مذهب الماتوريدي بمذهب ابي المعالي الجويني وابو المعالي الجويني نزل بالمذهب الاشعري عن طريقة الاشعري كثيرا وهذه مسألة من المهم ان ينتبه لها في المذهب الاشعري على وجه الخصوص ان المذهب كل ما تقدم في التاريخ يكون افضل - 00:52:33

بمعنى ان كلام الاشعري خير من كلام القاضي ابو بكر الباقياني. كلام الباقياني اقرب الى السنة والجماعة والنصوص من كلام ابي المعالي الجويني او عبد البغدادي الجويني في الجملة اقرب من كلام محمد بن عمر الرازي صاحب نهاية العقول والمطالب العالية والاربعين من اصول الدين - 00:52:53

هو من اوسع من صنف وهو عمدة المتأخرین من الاشاعرة هو وابو الحسن الامدي. فهؤلاء المتأخرین ليسوا كالمتقدمین المتقدمون من الاشاعرة خير من متأخریهم. المعتزلة في الغالب بالعكس. اذا جئت المتأخرین من المعتزلة فانهم في الجملة خير من المتقدمین - 00:53:13

ان المتأخرین من المعتزلة عنوا بالانتساب الفقهي لابي حنيفة على وجه الخصوص. ولهذا تأثروا باصحابهم من اهل السنة من الحنفية ماذا تجد في كل مذهب من المذاهب الاربعة ينتمي اليها اقوام مختلفون. ينتمي اليه اقوام مختلفون في المذهب. بعضهم اشعري وبعضهم ما توریدية - 00:53:33

وبعضهم سلفية محضة وفي في الحنفية خاصة معتزلة وكرامية مجسمة على طريقة محمد بن كرام السجستانی هذا الاختلاط التاريخي والخلاف بين اصحاب الائمة هو صار محل الاشكال. فاصبح لا يميز مذهب اهل السنة في كثير - 00:53:53
من الاحوال تمييزا دقيقا. ولهذا ينبغي لمن نظر في كتب شيخ الاسلام على وجه الخبز او كتب غيره ان ينتبه لهذا الفرق بين الكتب المتقدمة في مذهب السلف والكتب التي صنفها شيخ الاسلام وامثاله. التي صنفها المتقدمون كانوا يحكون فيها بدع - 00:54:13
متعينة متميزة عن السنة او عن مذهب اهل السنة. فيما بعد اختلط الامر. الطوائف التي انتسبت للسنة والجماعة الفقهية تعرفون انها

استقرت وان كان بدأ بغير هذا لكن استقرت على اربع. الحنفية المالكية الشافعية الحنابلة - 00:54:33

ترى ان الحنفية هل مذهبهم في اصول الدين في تقريره على طريقة واحدة؟ لا. من الحنفية سلفية آآ محضره حتى بعضهم يخالف اه ابا حنيفة في مسألة الایمان ويلتزم المحقق في مذهب اهل السنة. من الحنفية من هو على طريقة ابى حنيفة عنده غلط في مسألة الایمان من - 00:54:53

الحنفية ما تريده وهم كثير بل اكثر الحنفية بعد الما تريدي على طريقة ابى منصور الماتوريدي لانه هو كان حنفي المذهب من الحنفية الشعرية وان كانوا ليسوا كثيرا آآ من الحنفية كالرامية مجسمة من الحنفية معتزلة ولكنهم ليسوا غلاة آآ على طريقة القدماء من - 00:55:13

معتزلة فتجد ان المذهب الحنفي انتسب له اصناف هذا في مسائل النظريات والا في مسائل الاحوال والتصوف والابادات ايضا في طوائف صوفية كثيرة انتسبت للحنفية. الشافعية بعضهم كذلك اشعرية بعضهم اهل سنة محضره. ترى يعني اذا قارنت بين ابن كثير وبين - 00:55:33

حجاج المجزي فهو لاء شافعية في المذهب. اذا قارنت بينهم وبين محمد بن عمر الرازي تجد فرقا. فالشاب فابن كثير على طريقة الامام الشافعى المحفوظة عنه في تقرير مسائل اصول الدين وينهون عن علم الكلام ويدعوونه ويلتزمون المأثور عن السلف. اذا - 00:55:53

جئت محمد بن عمر الرازي آآ وهذا محمد بن عمر ليس هو آآ محمد بن زكريا ولا محمد بن زكريا الرازي هذا الفيلسوف الكيميائي المتطلب هذا كان متقدما. اما محمد بن عمر فهو ابن الخطيب صاحب المطالب وغيرها والشعرية. آآ هذه المذاهب ينبغي الاعتدال معها - 00:56:13

واخذها على طريقة السلف وانها درجات. اه مسألة اخرى نختتم بها هذا المجلس حتى ان شاء الله في يوم غد يكون احد الاخوة يقرأ نص الرسالة لشيخ الاسلام عن الرسالة الحموية ويكون التعليق عليه - 00:56:33

اخري لعلها تكون المسألة الاخيرة او ما قبل الاخيرة. آآ انه لابد من ملاحظة اذا اذا نظرت في كلام هؤلاء الطوائف وما قرروه في مسائل اصول الدين. فان القول في - 00:56:53

هذه الطوائف لابد ان يكون منفكا من جهة الفرق بين القائل ومقالته. من جهة الفرق بين القائل ومقالته. يقول شيخ الاسلام رحمه الله ما من امام من ائمة المتكلمين الا - 00:57:13

في كلامه ما هو كفر. هذا من جهة المقالات. بمعنى انه قد تقع مقالات لهؤلاء بل ليس قد تقع قد وقعت مقالات لهؤلاء. وفي الجملة ان الطوائف الكلامية المحضره لم تنفك عن هذه المقالات. تكون هي في نفس الامر من جهة - 00:57:33

الحكم الشرعي كفر. لكن اذا قيل انها من جهة الحكم الشرعي في نفس الامر انها كفر. فلا يعني هذا ان القائل بها يلزم ان يكون ايش يلزم ان يكون ايش ؟ كافرا. فان الله سبحانه وتعالى وصف نفسه بأنه استوى على العرش. في سبعة - 00:57:53

مواضع من القرآن فاذا جاءت طائفه ولم تثبت هذا الاستواء فهذا حقيقته نفي لخبر هذا من في الحقيقة في نفس الامر نفي لخبر الخبر الذي اخبر به في القرآن. فمن هذا النفي من جهة هو كفر. لكن - 00:58:13

السائل به ان كان قاله تكذيبا للقرآن وقال القرآن لا يصدق في هذا فلا شك ان هذا يكون ايش ؟ هذا يكون كافرا بعينه لم يقع فيه احد من اهل القبلة لكن من تأول هذا فهذا هو الذي يفصل السلف في شأنه من تأول هذا تأولا - 00:58:33

فنقول ايش ؟ لا نقول ان السلف لا يكفرون ولا نقول ان السلف يكفرون وانما نقول فهذا هو الذي فصل السلف في شأنه ولهذا شيخ الاسلام رحمه الله مع انه قال المقالة المتنقدة ما من امام من ائمة المتكلمين الا وفي كلامه ما هو كفر - 00:58:53

في موضع اخر يقول ويعلم ان الواحد من اهل الصلاة والشعائر الظاهرة اي من يظهر الصلاة الشعائر الظاهرة لا يكون كافرا في نفس الامر اي عند الله الا ان كان ما يظهره من الصلاة ونحوها على جهة - 00:59:13

في النفاق. ولهذا اه انصح الاخوة من لم ينظر منهم في هذا الكلام ان ينظر فيه وهو موضوع مهم في هذا العصر هو موضوع التكفير

الذى يقع فيه افراط او تفريط. اللي شيخ الاسلام كلامه كثير لكن له رسالة لطيفة - 00:59:33

في المجلد الثالث من الفتاوى شرح فيها حديث الافتراق. الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من روایة ابی هريرة وانس بن مالک وعبدالله بن عمرو وغيرهم انه صلى الله عليه وسلم قال افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وافترق النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق - 00:59:53

هذه الامة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة. هذا الحديث تكلم فيه الائمة. منهم من ضعفه ومن الحفاظ المتأخرین الذي ضاعفوه ابو محمد ابن حزم ومنهم من صحه. وكإشارة هنا ترى ان بعض - 01:00:13

من يتكلم في مسألة الافتراق ويفرض ان مسائل اصول الدين ليس فيها اختلاف بين المسلمين وانه نزاع اجتهادي كالنزاع الفقهي هذا غلط. هذا غلط كما تقدم في اول المجلس هذا ان المسائل الاجتهدیات والفقھیات يقال فيها بالتوسيعة - 01:00:33

ويسع فيها الاجتهد. اما مسائل اصول الدين كالصفات والقدر والایمان وامثال ذلك فهذه لا يسع فيها الاجتهد ويجب ان يتلزم فيها ما دل عليه الكتاب والسنة والاجماع. وان كنا نقول انه يجب التزام ما دل عليه الكتاب والسنة حتى في الفقهیات. لكن تعلم ان الفقهیات المختلفة فيها - 01:00:53

ليس فيها ایش ؟ اجماع في الغالب لا يكون فيها نصوص صريحة حاسمة قاطعة لا تحتمل الاختلاف. ولهذا اختلف فيها السلف ولم يختلفوا في اصول. فمن او فمن يحاول توفيق بين المسائل الاصولية - 01:01:13

أصول الدين ومسائل الاجتهد الفقهية ويقارب ويقول ان الخلاف هنا كالخلاف هنا وينفي الحديث بأنه ضعيف اني حديث افترضت اليهود يقول هذا مبني هذا التفريق مبني على حديث ضعيف. وضعفه ابن حزم وفلان وفلان - 01:01:33

هذا الكلام حقيقته ليس بشيء لا من جهة الواقع التاريخي ولا من جهة النصوص النبوية. لانه هب ان الحديث ضعيف فان اختلاف اهل القبلة في اصول الدين يعد ایش ؟ يعد واقعا تاريخيا لا يمكن النزاع فيه. لا يمكن لاحد - 01:01:53

تجادل فيه ترى المعتزلة متحيزة بنفسها الخوارج سلت السيف على الصحابة طوائف الشيعة ايضا لهم شأن يطول القدرة الى اخره فهذا شأن يعد واقعا تاريخيا اقرت به سائر الطوائف. فمحاولة القول بأنه ليس بشيء - 01:02:13

او مبالغة او تكفل هذا هذا ليس من باب المنطق العلمي الصحيح. ثم ايضا من جهة السنة النبوية ينazu في ضعف حديث ابی هريرة وانس وامثالهم افترقت اليهود. ولو فرض انه ضعيف فانه قد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم - 01:02:33

وقد جاء هذا في الصحيحين من طرق كثيرة قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتی على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي امر الله وفي روایة حتى تقوم الساعة. اعني حديث الفرقة الناجية المنصورة. اليهود هذا - 01:02:53

بالسنة ثبتو قطعيا متواترا وقد اجمع عليه ائمة الحديث ولم يطعن احد ولم يطعن احد منهم فيه فهذا دليل على ان هناك طائفة ایش ؟ مختصة بالحق. ثم يبقى المخالفون لهم. هل عدتهم كما - 01:03:13

ذكر في حديث الافتراق فيكون من بعد هذه الطائفة الباقي يكون اه اثنتان وسبعين فرقة ام انهم اقل من ذلك او اکثر اذا ضعف حديث افترقت اليهود يبقى انه ضعف الجزم بهذا العدد. اما ان هناك طائفة مختصة باتباع - 01:03:33

الكتاب والسنة وموافقة هدی النبي وان قوما من الطوائف خالفوهم في اصول الديانة فهذا متحقق بهذه النصوص التي ذكرها فيها النبي الفرقة الناجية المنصورة الى قيام الساعة. يبقى المخالفون هل هم سبعون او مئة او مئتين او اکثر هذا - 01:03:53

ان ص حديث الافتراق قلنا بموجبه والا بقى ان هذا امر الله اعلم به. ولهذا تجد من فقه السلف انهم لم يشتغلوا تعين الفرق المخالفة الشنتين والسبعين. وانما اشتغل بتعينها بعض المتأخرین من الفقهاء. وبعض المتكلمين الذين جعلوا - 01:04:13

طائفتهم هي الفرقة الناجية المنصورة المصيبة للحق وجعلوا غيرهم هم من اهل الفرق والضلال. او الاختلاف والضلال فالقصد ان هذا الحديث الذي اشار فيه النبي صلى الله عليه واله وسلم الى افتراق امته ينبغي ان - 01:04:33

اخذ على هذا الوجه وانه ان ص ح كما هو طريقة كثير من المحققين من الحفاظ او قيل ان فيه ضعفا وهب انه ضعيف فان الخلاف في

أصول الدين يبقى ان واقع تاريخي لا اشكال في ثبوته ويبقى انه ثابت بالسنة من وجه اخر في احاديث الفرق الناجية المتواترة.

ولهذا - 01:04:53

لا يجوز التساهل في هذا الخلاف وهذا لا يعني الاستطالة على احد من الخلق فان 01:05:13
الرسل بعثوا بالرحمة والعلم. ولهذا كان من امتن الله عليه بعلم من جنس علم الرسل وهو العلم -

الذى يهبه الله يهبه الله سبحانه وتعالى بلا تعلم منه وانما يلقى في نفسه وهذا انقطع بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم ولكنه 01:05:33
كان يقع لبعض الصالحين كما وقع للخبر. قال الله تعالى فوجد عبدا من عبادنا -

اتيناه رحمة من عندنا ايش؟ وعلمناه وعلمناه من لدنا علما. قوله من لدنا اي انه علم مقطوع عن ايش؟ 01:05:53
عن السبب والا كل من حصل علما فهو من الله. لكن هذا العلم -

مقطوعة عن السبب هذا العلم اللدني انقطع ببعث النبي صلى الله عليه وسلم وما بقي احد بعده عليه الصلاة والسلام بعد نبينا صلى 01:06:13
الله عليه وسلم يوحى اليه ولا يلقى في روعه شيء من العلم ايش؟ اللدني الذي وقع للخطورة. لا يقع هذا لاي احد مهما ادعى -

او وصل او قيل فيه من مرتبة الولاية والابدال او القطب او غير ذلك من المراتب الصوفية المعروفة ان هذا العلم انقطع ببعث النبي 01:06:33
صلى الله عليه واله وسلم وبقي سائر الناس تبع له يأخذون من الكتاب والسنة -

فمن انحرف عنهم فقد اتبع هواه كما قال تعالى فان لم يستجيبوا لك فاعلم ان ما يتبعون اهواهم بهذا ايها الاخوة يعرف ان هذا باب 01:06:53
محقق من جهة الثبوت ولكن يجب العدل فيه والرسل بعثوا بالعلم -

والرحمة ولهذا وصف الله نبيه بقوله وما ارسلناك الا رحمة للعالمين. فهذا باب لابد فيه من الاعتدال ضبط هذه المسائل التي احببت ان 01:07:13
نقدم فيها وان كانت هي مسائل تطول لكن لعلها اشارات تفي ببعض المقصود غدا ان شاء -

نبدأ بقراءة هذه الرسالة وهي في المجلد الخامس من فتاوى شيخ الاسلام في اوله وهي حققت تحقيق الشيخ حمد التويجري 01:07:33
وطبعت طبعا ربما يصح ان يقول مكتبيا او ربما بعده تجاريا -

وفيه اغلاط كثيرة فالمعتبر اما النسخة التي في الفتوى او النسخة المحققة. وان كانت نسخة الفتوى نسخة جيدة ليس فيها اشكال 01:07:53
الا ربما في موضعين او ثلاثة فيها بعض الاشكال حتى في النسخة المحققة بقي الاشكال لم يعدل هذى ينبه اليها ان شاء الله في

موقعها -

ويعلق عليها بما يناسبها. بعضها ليس من كلام شيخ الاسلام وانما كان هامشا من تعليق بعض النساخ. وبعضها من كلام شيخ الاسلام 01:08:13
ولكنه يحتاج الى بعض الظبط ولعل فيه احرفا قد ما يقصد ذكره في هذا المجلس -

وآآان كان هناك بعض الاسئلة على السريع والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد يقول السائل الشاعر ابن عباد طلبة العلم لان 01:08:33
ابا الحسن قد رجع الى مذهب السلف في اخر حياته. تقريب لبعض اهل العلم المعاصرين. مستندين في ذلك الى مقالات له في الابادة -

واللهم ورسالة الى اهل الغر. فنرجو توضيح الامر. بارك الله فيكم. وما رأيكم بكتاب موقف ابن تيمية من الاشاعرة آآابو الحسن 01:09:03
الاشعري في شأنه آآبدويهيات اما انه كان معتزليا فهذا متفق عليه بين الاشاعرة -

وغير الاشاعرة وهذه مسألة بدويهية وقد نص عليها الاشعري في اكثر من كتاب. وقد قال انه صنفنا كتابا في نصر مذهب المعتزلة الى 01:09:23
اخر فقد كان معتزليا هذا لا اشكال فيه لكن كم بقي في الاعتزال؟ هذا محل خلاف. اه انه ترك الاعتزال هذه قضية بدويهية ثانية -

اذا كان معتزليا هذا بدوي انه ترك الاعتزال اي ترك الامتحان للمذهب ايضا هذا بدائل. بعد ما ترك الاعتزال كيف كان الاشعري هنا 01:09:43
طريقتان لاهل العلم منهم من يقول انه بعد الاعتزال صار كل بين على مذهب عبد الله بن سعيد بن كلاب ثم بعد ذلك -
ترك مذهب عبد الله بن سعيد بن كلاب وصار سنيا محظا. هذا من جهة الاتصال يعني المسألة هذه ينظر فيها من جهتين. من جهة

الانتحال اي الانتفاء والانتساب. ومن جهة تحقيق المسألة في نفس الامر. اي اصابة المذهب - 01:10:03

العلم في نفس الامر. من جهة الانتحال الاشعري في كتبه لم ينتحل اه في سائر كتبه. لا تجد في كتاب واحد للاشعري سواء لجزء من اهل الاشعري كالللم او الجزء الكتب اللي تردد البعض في كونها للاشهر مثل الرسالة لاهل التغف لا تجد ان الاشعري في كتاب واحد ينتسب - 01:10:23

لعبد الله بن سعيد بن كلاب انتسابا ايش؟ مطلقا. اذا من جهة الانتحال ما في كتب الاشعري ما يثبت هذا. من جهة الاصابة انه وقع على نفس مذهب ابن كلاب هذا ايضا ليس محققا بالطراد. لما؟ هو اصحاب مذهب عبد الله بن سعيد بن كلاب في مسألة الصفات - 01:10:43

هذا ابرز مسألة او اخص الابواب الذي التي وافق فيها الاشعري ابن كلاب هي مسألة الصفات. ومع في مسألة الصفات ليس هو كلاميا ممدوه. بل كان ابن كلاب اقرب منه لاهل السنة لان ابن كلاب كان يثبت لله غضبا ويقول ان - 01:11:03

او واحد كالكلام ويثبت سخطا ويقول انه واحد كالكلام. ويثبت محبة ويقول انها واحدة كالكلام. اما الاشعري فكان يتأنى ذلك كله - لهذا شيخ الاسلام يقول ان ابن كلاب اقرب الى اهل السنة في مسألة الصفات من ابي الحسن الاشعري وان كان الاشعري نسج على - 01:11:23

الجملة. القصد ان الاشعري في الصفات في الجملة على طريقة ابن كلاب. في الایمان مذهب ابن كلاب لم يتحقق عند اهل العلم منهم من قال ان ابن كلاب كان يقول بان الایمان التصديق و منهم من كان يقول بان ابن كلاب كان على طريقة حماد بن ابي سليمان يقول ان الامام قول واعتقاد - 01:11:43

فين كلاب لم يتحقق مذهبة كثيرا في مسألة الایمان. في القدر ايضا لم يتحقق مذهب ابن كلاب كثيرا. آ في مسائل اخرى ايضا لم يتحقق مذهب بن كلاب فيه غموض كثير. وكتبه لم تصل انما نقل منها له كتاب الصفات. وكتاب الرد على المعتزلة نقل - 01:12:03

بعض الاشاعرة الكبار كبن فورك في المجرد نقل من كتاب الصفات لعبد الله بن سعيد من يعرف بمذهب ابن كلاب الحارت المحاسبي اه صاحب الاحوال هذا كان كلاميا. وله كتاب فهم القرآن وكتاب العقل وكتاب الرعاية. لكنه طلاب ذكر - 01:12:23

الاشارات من مذهب ابن كلاب ليس لديك مذهباما متكاملا لابن كلاب حتى تستطيع ان تقول ان الاشعري وافقه او لم او لم يوافق. الراجح في هذا وهو الذي ينصره شيخ الاسلام. واذا قيل ان شيخ الاسلام ينصره فهذا اذا - 01:12:43

حققت في نظري النظر في كلامه. والا له بعذ الاحرف قد تشكل على البعض. ان الاشعري له من جهة الانتفاء حالة وله من جهة المذهب حالان. اما من جهة الانتفاء فحاله الاولى معتزلين. ثم انتهى بعد - 01:13:03

اعتزال لاهل السنة. لم؟ لان عبد الله بن سعيد بن كلاب ما كان الاشعري بل وكتير من من هم خير من الاشعري اي ادرى بمذهب اهل السنة؟ ما كانوا يميزونه كثيرا عن اهل السنة كانوا يجعلون مذهبة جزءا من مذهب اهل - 01:13:23

السنة. ولهذا الحارت المحاسبي وهو من اخص الكلابية يقول ان لاهل السنة كذا يقول لاهل السنة آقولين في مسألة يعني هو ذكر مسألة وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا لنعلم. يعني مسألة الصفات الفعلية. بل ان عبد - 01:13:43

بن سعد بن كلاب في كتاب الصفات حسب ما ينقل منه آ ابن فورك وامثاله تجد ان ابن كلاب نفسه يقول قال اهل السنة مذهب اهل السنة خلافا لاهل البدع من المعتزلة. فكان ابن كلاب هو نفسه ينتحل اسم مذهب ايش؟ اهل السنة. فلم - 01:14:03

قل الاشعري يفرق مذهبة كثيرا آ من جهة الانتفاء. فالاشاعري بعد الاعتزال انتحل مذهب اهل السنة هذا كنتحال وانتفاء. بقى انه يبحث عن مذهب اهل السنة. الرجل متكلم من الدرجة الاولى. اي مدرك تماما لعلم - 01:14:23

ومقالات المتكلمين وكما قلت في الاول قارن في كتابه المقالات كيف ذكر مذهب المعتزلة ومذهب اهل السنة؟ فرأى ان اقرب طريقة تقارب مذهب السلف هي طريقة من؟ عبد الله بن سعيد بن كلاب فوافقتها. وقال على منوالها ونسج عليها - 01:14:43

وبدأ يأخذ في مذهب اهل السنة فتارة يوافقهم ثم اذا اراد ان يتحقق ويفصل في الكتب اختلف معهم وتأول من اول فتجده في المقالات يقول ان الایمان قول وعمل ولما جاء في اللمع قال الایمان التصديق مع ان اللمع قطعا للاشعري والمقالات - 01:15:03

قطعا لا شيء. ما احد من اهل العلم ولا الاشاعرة طعن في كتاب اللماء او طعن في كتاب المقالات. فالاشعري عنده هذا الاشكال يعرف جملة مجملة لاهل السنة فيجزم بها. ولكن اذا اراد ان يفصل فصل على الطرق الكلامية. التي كان يعرفها فيخرج - 01:15:23 عن مذهبهم. يبقى انه يقال ان ابا الحسن الاشاعري من جهة الانتماء له حالان انتماء المعتزلة ثم انتماء اهل السنة. من المذهبية العلمية كان معتزليا ثم انتقل عن الاعتزال قاصدا مذهب اهل السنة ما كان يقصد لا ابن كلاب ولا غير - 01:15:43 قاصدا مذهب ايش ؟ اهل السنة من جهة الانتحال لكن اين وقع ؟ وقع في شيء لابن كلاب كثيرا قارب ابن كلاب كثيرا وفي الصفات او حتى في مسائل اخرى وان كنت لا تستطيع ان تقول انها موافقة وموافقة كاملة لانك لا تعرف مذهب ابن كلاب على التام - 01:16:03

فوافق ابن كلاب في مسائل وافق السلف في مسائل يعني ترى الاشاعري يقول الامام التصديق ثم لما يذكر مسألة الاستثناء يقول وقد كان السلف في اليمان وهذا مذهبنا. هنا سؤال ايهما اظهر في مذهب السلف ان اليمان قول وعمل يزيد وينقص ؟ اه الاستثناء. انه - 01:16:23

قول وعمل هذا اجماع قطعي عند السلف. لكن كان الاشاعري يخفي عليه بعض الجمل وتنظر له تارة ولكنها تشكل مع اصول عنده فكان لديها الاضطراب المذهبى. ولهذا اذا قرأت كتب الاشاعري تصل الى نتيجة ان الاشاعري تتحفف - 01:16:43

حاله كلما تقدمت كتبه في التاريخ. ولهذا لو قارنت بين الابانة لابن حسن الاشاعري. والمع لابي الحسن الاشاعري وانت لا تعرف ان هذا لو لم تنظر في اه ظهر الكتاب قد تقول ان هذا لرجل وهذا - 01:17:03

لرجل فرق بين الكتاب هذا والكتاب هذا. ولهذا شيخ الاسلام قال في الابانة الكلام المتقدم ان من قال منهم بكتاب الابانة. ولم يظهر مقالة تناقض ذلك هذا يعد من اهل السنة. فابو الحسن الاشاعري رامى نصرة مذهب السلف واجتهد فيه. ولكنه اصاب - 01:17:23 مسائل في مذهب السلف على الصواب واطحا في مسائل وافق فيها بن كلاب ومسائل بنها على طريقة المعتزلة وان كان اشد ما يكون في بعد وسائل على طريقة بعض المرجحه وانتهى الى مذهب مركب. لا نقول انه سني سلفي محض ولا نقول انه بريء من السلفية تماما او - 01:17:43

مذهب ملفق مركب. وصفه شيخ الاسلام بانه اقرب المذاهب الكلامية الى مذهب اهل السنة والجماعة. وكما قلت انه في اخر امره في التحقيق افضل منه في اول امره. والذي يدل على هذا ان الاشاعري من بعده اضطرب. الماتوردية اقرأ في كتبهم - 01:18:03 ما فيها اضطراب كثير. الاشاعرية اختلفوا تجد ان اول من صرخ بان الصفات المثبتة لله هي سبع فقط اه اشار اليها البغدادي لكن الذي صرخ بها ونظمها ودافع عنها وهو ابو المعالي الجويني. اذا قرأت في التمهيد للباقلاني قبل الجويني تجده يثبت صفات غير السبب - 01:18:23

الحياة والكلام والبصر والسمع والارادة والعلم والقدرة. في كتب الاشاعري اكثر من هذا. بل حتى لما جاء الرازى قال ان قوما من اصحابنا يثبتون ثمان وذكر السبع وصفات البقاء فهذا المذهب يعني مذهب ابن الحسن له طریقتان منهم من يقول انه كان معتزليا ثم كلابيا ثم سنية هذا - 01:18:43

غلط سواء كان ذلك يضاف الى الانتماء او يضاف الى الاصابة العلمية. انما الصواب انه في الانتماء على طريقتين الاعتزال السنة في الاصابة العلمية كان معتزليا ثم قصد مذهب السنة وحصل مذهبها اه مقتضاها من مذهبهم لفق وزاد - 01:19:03 عليه جمل يظنها من كلامهم او يعرف انها لابن كلاب ولكن يظن ان ابن كلاب يوافق فيها يوافق فيها ايش الاسلام. او يظن ان الابن كله او يعرف ان هذا البكاء ويظن انه انه يوافق فيها السلف. ولهذا لما شرح مثلا ابن كلاب في المقالات اعطاه فيه جملة - 01:19:23 مختصرة ثم قال وهو في بقية اصوله وكلامه على ما قدمناه عن اهل السنة. فهو يرى ان ابن كلاب يقارب اهل السنة كثيرا هذا هو الظاهر في هذا وهو الذي يكرره شيخ الاسلام رحمه الله في كتبه. وان كان البعض غلط على شيخ الاسلام واضاف اليه قوله بان - 01:19:43

له ثلاثة اطوار هذا غلط عليه انما ذكره ابن كثير وبعض اهل العلم. نعم. واما كتاب آآ موقف شيخ الاسلام فهو كتاب من الكتب الفاضلة

الجيدة المحققة. اه نعم. يقول السائل فضيلة الشيخ ما الخلاصة في مسألة - [01:20:03](#)

تقسيم الدين الى اصول وفروع. وما القول الراجح في مسألة رؤية الكفار ربهم في العرصات؟ هو اما مسألة الاصول والفروع فيقال انه لا شك ان الدين منه ما هو اصول ومنهم ما هو دون ذلك. ولست ترى احدا من اهل العلم يقول ان سبحة الضحي مثلا هي - [01:20:23](#)

منزلة الصلاة الصلوات الخمس المكتوبة. اليه كذلك؟ وهلم جرا. لكن القصد في الاول ان تقسيم طول الدين الى اصولنا وفروع على الحدود الكلامية او الاصولية التي تقدم ذكر بعضها او ما يماثلها ويشاربها هو الذي يقال انه غلط - [01:20:43](#)
هو الذي يقال انه غلط وشيخ الاسلام ينتهي الى ان هذا يختلف احيانا باختلاف المسألة نفسها ويختلف باختلاف الناظرين فربما صارت بعض المسائل في حق بعض المكلفين ليست اصلا لانها لم تبلغه على كونها اصلا وان كانت هي في نفس الامر اصلا - [01:21:03](#)

يعني ينتهي شيخ الاسلام كثيرا الى ان هذه المسألة هي من المسائل الاضافية. فالمسألة في نفس الامر هي من اصول الدين لكن قد تكون في حق بعض فين؟ لم تصل الى في حقه كتكليف الى كونها اصلا لانها لم تبلغه على هذا الوجه. كحديث عهد بسلام - [01:21:23](#)

لم يبلغوا وجوب الصوم فهي في حقه ليست اصلا وان كانت هي في نفس الامر في الاسلام تعد من الاصول. نعم سائل يقول هل هناك فرق بين القولين؟ فعلمك هذا كفر؟ او انت كافر بفعلك هذا؟ اما بقيت الاول يقول رؤية - [01:21:43](#)
الكافر فيها ثلاثة اقوال منهم من يقول ان الكفار يرون ربهم في عرصات القيامة منهم من ينفي ذلك منهم من يقول انه يراه المنافقون ومنهم من يقول يراه المنافقون وغبرات من اهل الكتاب كما جاء ذلك في الصحيح حتى اذا لم يبقى من هذه الامة الا منافقوها وغبرات من اهل الكتاب - [01:22:03](#)

اتاهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون الى اخره. هذه مسألة نزاع بين اهل السنة. يقول شيخ الاسلام ان الصحابة لم يحفظ لهم فيها قول الذي مال اليه كبار الائمة كالشافعي وهو ظاهر مذهب احمد والذى نصره شيخ الاسلام في بعض كلامه ان الكفار لا يرون ربهم بحال - [01:22:23](#)

ان الكفار لا يرون ربهم بحال وهو ظاهر القرآن في قوله كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحشوبون. وان كان هذا يشكل عليه بعض الاحاديث في الصحيحين لكن شيخ الاسلام وامثاله جواب عنها نعم. وهذا سائل يقول هل هناك فرق؟ يقول ما الفرق ايش؟ قبله. هل هناك فرق بين القولين فعلك هذا - [01:22:43](#)

كفر او انت كافر بفعلك هذا. لا شك ان قولك فعلك هذا كفر فانك حكمت على القول او الفعل هنا لا يلزم ان يكون القائل هو الفاعل كذلك. اما اذا قلت انت كافر بهذا معناه ان الحكم في هذه المقالة او في هذا الفعل لزم - [01:23:03](#)

السائل او الفاعل. نعم. يقول فضيلة الشيخ نسمع عن اكثر الحنفية في هذا الزمان انهم على عقيدة الديوبنديه ماذا تعرفون عن هذه العقيدة؟ افیدونا مأجورين. نعم هي عقيدة آحادية في الهند. ولم تكن من هي مدرسة - [01:23:23](#)

ل احد مدارس الحنفية في الهند نشأوا على هذا المذهب اليوفندي وهو مذهب بعض علمائه فيهم ميل فاضل يعني اه بعض علماء الجيوبنديه له شرح على مختصر الامام اه مسلم. مختصر الامام اه مختصر صحيح الامام مسلم للمنذرين - [01:23:43](#)

وتجد انه في هذا الشرح ينقل عن شيخ الاسلام ابن تيمية كثيرا فهم مقاربون لكن بعض الدوبيانجية فيهم غلو في تتبع هذه الطريقة التي انتحلوها ولها احيانا يقاربون الطريقة التي عليها الما تريدي وامثاله فكثير من هؤلاء متصوفة - [01:24:03](#)

وبعدهم عندهم انحراف شديد في التصوف. فهم ليسوا درجة واحدة لكنها تبقى انها ليست مدرسة. اه ذات انتظام مذهبى واحد. وهذا من الاشكالات الكبيرة في المدارس المتأخرة انك لا تجد المدرسة بالضرورة تمثل انتظاما مذهبيا واحدا حتى الاشاعرة اذا اشرنا اليهم لا لا - [01:24:23](#)

ان تقول ان الاشاعرة على درجة واحدة كان الاشعري يعد من القريبين جدا لمذهب اهل السنة بخلاف اذا اتيت الى آآ الى ابي آآ عبد

ضعفیة في کتبهم فهل هذا يعني انهم یعتمدون عليها في تقریر الاحکام؟ افیدونا ماجورین. هو في باب الاحکام القول لان القول بان الحديث ظعیف او ليس ظعیفا هذا تعریف انه في الجملة یقعد اجتهادا. فمن هذا النوع ما یکون المصلي - 01:25:03

قد انتهي الى ان الحديث ليس ضعیفا فيكون غلطه من هذا الوجه وفي الجملة ان الغلط ايضا یکون بالاجتهاد ومنها احادیث وهذه تقع في کتب المتأخرین من فقهاء اه ذکروها في کتبهم. حقيقة لم یذکروها من باب انهم رأوا انها صحیحة او على اقل الاحوال حسنة - 01:25:23

وانما ذکروها ولم یتحققوا. وارادوا محاکاة الطریقة التي یلیها بعض المتقدمین من الائمه. من انهم اذا اسندوا فیرورو بالاسناد فقد خرجوا من عودة هذا الحديث لانه لم یلتزم الحکم بصحیته. هذه طریقة ییست محصلة لان بعض - 01:25:43

متقدمین انما یذکرُون ذلك لا یرتبون علیه حکما یجزمون به. بخلاف الفقهاء فانهم یذکرُون الحديث ثم یرتبون الحکم الذي ترونه او یرجحونه على الادلة المتقدمة مع انهم لم یتحققوا درجة الحکم فيها. هذا نقص حقيقة لا اقل ولا اکثر - 01:26:03

من هذا انه نقص في کتب کثير من الفقهاء. وان كان بعضهم له تحقیق. كالننوی رحمة الله في المجموع شرح المذهب. یقصد الى التحقیق مسألة التصحیح والتظحیف حتى الموفق رحمة الله عن ابن قدامة في المفہی تارة یستعمل مسألة التصحیح والتظعیف او الاعتراض على الحديث بکونه ظعیفا الى غير ذلك لکنهم کثیرا - 01:26:23

وخاصۃ في الکتب المذهبیة المحضرۃ في الکتب المقارنة احيانا یقع کثیرا من الترجیح في مسألة الاحادیث لكن الذي یشكل اذا نظرت في الکتب الفقهیة المبنیة على قول واحد هو المذهب. کمذهبیات الحنابلة او مذهبیات الشافعیة او مذهبیات الحنفیة - 01:26:43

هذه في الحقيقة یقع في کثیر منها احتجاج باحادیث بعضها ضعیف بل بعضها یدخل یعلم انه غلط عند الائمه. وربما بنوا المذهب عليه وهذه مسألة لو كان الوقت یسعی لکان لها کلام اکثر. آمن هنا تجد انک احيانا قد تدرس - 01:27:03

او تنظر في خلاف بین الائمه. فتقول ان الامام احمد مثلا یرى کمسألة ان القاتل لا یقتل الا بالسیف ولو قتل بغير السیف. وذهب مالک وبعض اهل العلم الى انه یقتل بغير السیف على قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا - 01:27:23

بمثل ما عقدتم به ما لم یکن طریقة محمرة كالزنا او غيره فانه لا یستعمل معه هذا. هذه مسألة نزاع بین الائمه لكن القصد انک تدخل في بعض کتب الفقهاء من الحنابلة. فتجد انهم یقولون والمعتبر في المذهب ان القاتل لا یقتل او ان القود لا - 01:27:43

یقع الا بالسیف لقوله صلی الله علیه وسلم لا قود الا بالسیف. فيجعلون المذهب الحنبلی او مذهب احمد بنی على هذا الحديث. فیأتي من یأیي من یتحقق حتى من الحنابلة وقع هذا ان الامام احمد نفسه - 01:28:03

قد طعن في هذا الحديث بل طعن فيه طعنا شدیدا فلم یکن یحتاج به. فهنا اذا نظر قال المذهب الحنبلی في هذه المسألة ضعیف. لان دلیلهم حديث لا قود الا بالسیف وهو حديث ضعیف. وهذا یکون في المذهب الحنبلی حتى في - 01:28:23

الشافعی والمالکی والحنفی. المقصود هنا انک اذا اردت ان تتبین هل المذهب الحنبلی او الشافعی او قول ای امام؟ لكن بخاصة هل هو راجح او مرجوح؟ فلیس من التحقیق ان تبني رجحانه على قول متأخر فيه. بمعنى استدلال - 01:28:43

المتأخرین من فقهاء الحنابلة او الشافعیة او المالکیة والحنفیة یکون بالضرورة لیس بالضرورة انها هي دلالات من هي استدلالات من؟

الائمه. فقد یکون المذهب صواب ان احمد یذهب هذا المذهب. لكن - 01:29:03

کان له دلیل یکون هو ما ذکرہ بعض المتأخرین. وقد یکون المذهب غلب آن غلطا عليه ای على احمد او على الشافعی او على المالک ھذی مسألة في الکتب الفقهیة اه تلاحظ ینبغي لطالب العلم ان یلاحظها - 01:29:23